

سنن ابن ماجه

1740 - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري . حدثنا الضحاك بن مخلد عن محمد بن رفاعه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .
؟ والخميس الاثنين تصوم إنك ا رسول يا فليل . والخميس الاثنين يصوم كان A النبي أن - Y
فقال (إن يوم الاثنين والخميس يغفر ا فيهما لكل مسلم . إلا متهاجرين . يقول دعهما حتى
يصطلحا) .
في الزوائد إسناده صحيح ومحمد بن رفاعه ذكره ابن حبان في الثقات تفرد بالرواية عنه
الضحاك ابن مخلد . وباقي إسناده على شرط الشيخين . وله شاهد من حديث أسامة بن زيد رواه
أبو داود والنسائي . وروى الترمذي بعضه في الجامع وقال حسن غريب .
[ش (إلا متهاجرين) أي متقاطعين لأمر لا يقتضي ذلك . وإلا فالتقاطع للدين ولتأديب
الأهل جائز] . K صحيح